القراءات القرآنية وعلاقتها بأسباب النزول ـ تعريف وتمثيل ـ

خلود بنت طلال الحساني (*)
جامعة شقراء

(قدم للنشر في 1443/7/6هـ، وقبل للنشر في 1443/10/9هـ)

ملخّص: هدف البحث إلى الكشف عن القراءات القرآنية وعلاقتها بأسباب النزول، وكيف لهذه العلاقة أن يكون لها التأثير الظاهر في ترجيح بعض المسائل المختلف فيها عند العلماء؛ حيث قد تأتي هذه العلاقة على صورة ترجيح لأحد الأقوال المتعددة في سبب النزول، وقد تأتي كذلك لترجيح أحد التوجيهات المختلف فيها؛ فربما يكون للآية الكريمة أكثر من سبب نزولٍ مختلفٍ باختلاف القراءات فيها، فيقوى سبب نزول على آخر بذلك، وقد تكون إحدى القراءات القرآنية ألصق بسبب النزول من القراءة الأخرى.
وبينت النتائج أنَّ هناك علاقة مستفادة بين علم القراءات وعلم أسباب النزول، قلّ من تطرّق إليها وتعرض لها، وأنّه يمكن الاستفادة من اختلاف القراءات القرآنية بأسباب النزول في ترجيح بعض التوجيهات للقراءة القرآنية، أو تقوية وترجيح بعض أسباب النزول المتعددة في الآية التي ورد فيها قراءات.
وقد قُسِّم البحث إلى مقدّمةٍ، وتمهيد فيه لمحةٌ عن مسألة أسباب النزول وأثره في ترجيح الأقوال عند المفسرين، ومسألة تعدد أسباب النزول، وفوائد تعدد القراءات وعلاقة ذلك بسبب النزول، ثم أربعة مباحث تطرقت لبيان علاقة القراءات القرآنية بسبب النزول، من خلال أمثلة تطبيقية، وخاتمة بالتوصيات، ثم المصادر والمراجع.

كلمات مفتاحية: أسباب، النزول، القراءات، القرآنية.

*****

Quranic recitations and their relationship to the causes of revelation

Kholoud bint Talal Al-Hassani (*)
Shaqra University

. *(Received 7/2/2022, accepted 10/5/2022)*

Abstract: This research aims to identify Quranic recitations and their relationship to the causes of revelation. It also examines how this relationship would have the apparent effect of solving some of the issues on which the scholars disagreed. This relationship may support the opinions of some scholars and disagree with the opinions of others regarding the cause of the revelation of some verses of the Holy Quaran. Results showed there is a relationship between the science of recitations and the science of the reasons for revelation that has not been examined. It is possible to benefit from different Quranic recitations with the reasons for revelation by giving preference to some directions of Quranic recitation and by strengthening and giving preference to some multiple reasons for revelation in verses where recitations are mentioned.
Research includes an introduction and a preface to the issue of reasons for revelation and its impact on the preference of sayings for the interpreters of the meaning of Quran, and the issue of the multiplicity of reasons for revelation, the benefits of multiple recitations, and their relationship to the reason for revelation, followed by four topics that I dealt with in explaining the relationship of Qur'anic recitations due to revelation through practical examples. Recommendations were provided.

Keywords: reasons -revelation-recitations -Quranic

(*) للمراسلة:

أستاذ القراءات المشارك بكلية العلوم والدراسات الإنسانية بضرماء، جامعة شقراء.

(*) Corresponding Author:

Associate Professor of Quranic Readings at the Faculty of Science and Human Studies in Darmaa، Shaqra University.

DOI: 10.12816/0061527

e-mail:kalhsani@su.edu.sa

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتّمان الأكملان على خير خلقه، نبينا محمد ﷺ وعلى آل بيته، وصحابته، والتابعين بإحسانٍ إلى يوم الدين، وبعد؛

فإن الله –عزَّ وجل- نَزَّلَ الفرقان على عبده، ورَحِمَ هذه الأمة بتعدد الأوجه التي نزل بها هذا الكتاب العظيم، ثم كان تعدد وجوه القراءات إعجازًا للمكذبين والمعاندين الجاحدين؛ إذ تتعدّد به المعاني حسب اختلاف الحركات وزيادة أحرف الكلمة ونقصانها.

ومن المعلوم أنّ من أجلّ مقاصد وحِكَم تعدد القراءات واختلافها؛ هو التيسير ورفع الحرج عن الأمة في قراءة كتاب الله تعالى، ولكن إلى جانب هذا المقصد أبرز اختلاف تنوع القراءات جوانب غير ذلك، من أجلّها جانب تعدد المعاني بتعدد القراءات، وعلاقة القراءات وتأثيرها على العلوم الشرعية الأخرى.

ومن تلك العلوم التي وقع بينهما علاقة وتأثير: علم أسباب النزول وعلم القراءات، فإن هذين العلمين لا يستغني عنهما عالم ومفسّر لكتاب الله تعالى، فبهما يتضح المقصود من الآية الكريمة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب» (الدمشقي، 1980م، ص:16).

ولهذا اهتمّ كثيرٌ من العلماء بأسباب النزول، وألفوا في ذلك كتبًا مستقلة، ومنهم الإمام الواحدي (1412هـ) في كتابه أسباب النزول، والحافظ السيوطي (1422هـ) في كتابه "لباب النقول في أسباب النزول".

لذلك كان من الأولى إفراد هذه العلاقة في بحث مستقل، وبيان تأثيرها على المعاني القرآنية والتفسير؛ إذ إن إفراد هذه العلاقة في بحث مستقل يُظهِر التجديد والابتكار في هذا الفنّ، ولأن العلماء تعرضوا لمثل هذه المسائل في ثنايا متفرقة، فجمعها في مكان واحدٍ مع بيان العلاقة بينهما يُعدّ إضافة جديدة، وخدمة جليلة لهذا الفنّ، ولم أقف –على حد علمي– بمن كتب في علاقة القراءات بأسباب النزول.

وقد ظهر لي أن العلاقة بين القراءات وسبب النزول تأتي على صور متعددة، منها:

1- أن فيها ترجيحًا لأحد الأقوال المتعددة في سبب النزول.

2- أن فيها ترجيحًا لأحد التوجيهات المختلف فيها أيضًا؛ حيث إنَّ الآية الكريمة ربما يكون لها أكثر من سبب نزولٍ مختلفٍ باختلاف القراءات فيها، فيقوى سبب نزول على آخر بذلك.

3 - أن أحد أوجه القراءة القرآنية قد يكون ألصق بسبب النزول من القراءة الأخرى.

أهمية الموضوع وسبب اختياره

1- اتصال هذين العلمين بكتاب الله -عزَّ وجل- اتصالًا وثيقًا، فشرف العلم من شرف المعلوم.
2- أن هذا البحث يبرز جانبًا مهمًّا، وهو العلاقة بين عددٍ من علوم القرآن، وهي القراءات وأسباب النزول.
3- بيان كيفية الإفادة من التخصصات الأخرى المتعلقة بالقرآن الكريم وعلومه.
4- إثراء التخصص بهذا النوع من أنواع الترجيح بأسباب النزول المتعددة والأوجه القرآنية المختلفة.
5- قلّة الدراسات في مثل هذا النوع من بيان علاقة القراءات بأسباب النزول.
6- إثبات الصلة الوثيقة لعلم القراءات بسائر العلوم، ومنها علم أسباب النزول.
7- حث المهتمين والدارسين في هذا المجال إلى مثل هذه الممارسة العلمية المشتركة، وذلك مسلك من مسالك التجديد المشروع في تلقي هذا العلم الشريف.

خطة البحث

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدّمة وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

أما المقدمة، فتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطته، ومنهج البحث.

وأما التمهيد، ففيه لمحةٌ عن أسباب النزول والقراءات القرآنية وتعددهما، والعلاقة بينهما في ذلك، وتحته ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أسباب النزول وأثرها في ترجيح الأقوال عند المفسرين.

المطلب الثاني: تعدد أسباب النزول.

المطلب الثالث: فوائد تعدد القراءات، وعلاقة ذلك بسبب النزول.

المبحث الأول: في ذكر اختلاف القراءات الواردة في قوله تعالى: **(وَلَا تُسْـــــــأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ)** (سورة البقرة:119) وأسباب النزول الواردة فيها.

المبحث الثاني: في ذكر اختلاف القراءات الواردة في قوله تعالى: **(وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى)** (سورة البقرة:125) وأسباب النزول الواردة فيها.

المبحث الثالث: في ذكر اختلاف القراءات الواردة في قوله تعالى: **(وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ)** (سورة آل عمران:161) وأسباب النزول الواردة فيها.

المبحث الرابع: في ذكر اختلاف القراءات الواردة في قوله تعالى: **(وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا)** (سورة النساء:94) وأسباب النزول الواردة فيها.

الخاتمة، وفيها أبرز النتائج والتوصيات، يلي ذلك: قائمة بالمصادر والمراجع، والموضوعات.

منهج البحث

كان منهجي في البحث على النحو الآتي:

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي والتحليلي من خلال الاطلاع على كتب التفسير بالمأثور، وغيرها من التفاسير المعتمدة وِفْقَ الخطوات التالية:

1- الاعتماد في المسائل على القراءات العشر المتواترة فقط دون الشاذة.
2- الاستشهاد على القراءات الواردة من متن طيبة النشر لابن الجزري (1414هـ)، في الحاشية.
3- عند كلّ مسألة أذكر خلاف القرّاء، ثم وجْه القراءة، ثم سبب النزول على هذا الترتيب، يلي ذلك تعليقي وتحليلي على المسألة بربط العلاقة بين القراءات وأسباب النزول.
4- الاكتفاء في الجانب التطبيقي بذكر أمثلة دون حصر المواضع.
5- تخريج الأحاديث والآثار الواردة في البحث.
6- حال التوثيق أذكر اسم المؤلف أو شهرته بعد ذكر عنوان الكتاب كاملًا إذا كان مشتبهًا بغيره، أو أقتصر على الشهرة.
7- التوثيق من المصادر الأصيلة وغيرها.
8- كتابة الآيات بالرسم العثماني وفق رواية حفص عن عاصم متبعة في ذلك مصحف المدينة النبوية المطبوع في مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
9- تخريج الآيات الواردة في المتن.
01-الالتزام بعلامات الترقيم، وضبط ما يحتاج إلى ضبط.
11-الإفادة من مؤلفات المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين حسب توفّرها لديَّ واطلاعي عليها.

(التمهيد)

المطلب الأول

أسباب النزول وأثرها في ترجيح الأقوال عند المفسرين

كثيرًا ما يذكر المفسرون لأسباب النزول صورًا متنوعة، وألوانًا متعددة، وطرقًا متغيرة لها، فقد يكون السبب أحيانًا صريحًا أو غير صريح، أو يكون صحيحًا أو غير صحيح، إلّا أن العلماء قد قعّدوا في ذلك قواعد وساروا عليها؛ لما يتأتى في ذلك من الإعانة على فهم الآية على وجه صحيح .

فسبب النزول الصريح الصحيح يُعتدّ به، ويكون دليلًا معتبرًا ومرجَّحًا عند الاختلاف في تفسير الآية القرآنية، فإذا تنازع المفسرون في تفسيرهم لآية من القرآن الكريم، واختلفت آراؤهم وتعددت أقوالهم فإن القول المرجّح في تفسير الآية هو: ما وافق سبب نزولها الصحيح الصريح في السببية، وهذه قاعدة يُعْتَمَدُ عليها في ترجيح الأقوال بين المفسرين والعلماء

(الحربي، 1417هـ).

وسأتطرق لمثالٍ واحدٍ حتى يتضح ما ذُكر، فمثلاً:

قال تعالى: **(يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)** (سورة البقرة: 189).

اختلف أهل التفسير في تحديد وتبيين اللفظة القرآنية **)الْبُيُوتَ(** من هذه الآية على أقوال عدّة؛ نبينها ثم نذكر الراجح والمناسب لسبب النزول مع بيانه.

القول الأول: أن معنى البيوت في الآية هو المنازل المعروفة، وإتيانها بمعنى المجيء إليها ودخولها، وهذا القول محمول على الحقيقة.

القول الثاني: المراد بالبيوت النساء، وأن الآية مثل في جماع النساء، أمر بإتيانهن في القبل لا من الدبر. وسميت النساء بيوتًا للإيواء إليهن كالإيواء إلى البيوت (القرطبي، 1384هـ).

القول الثالث: أن في الآية ضَرْبَ مَثَلٍ، فالمعنى ليس البر أن تسألوا الجهال، ولكن اتقوا الله واسألوا العلماء، فهذا كما تقول: أتيت هذا الأمر من بابه (القرطبي، 1384هـ).

وأولى هذه الأقوال بالصواب والصحة هو الأول، وهو قول جمهور المفسرين؛ لما ورد في الآية الكريمة من سبب نزول صحيح، فعن البراء بن عازب –رضي الله عنه- قال: «نزلت هذه الآية فينا، كَانَ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَرَجَعُوا لَمْ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: **)وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا(** (البخاري، 1422هـ، ج:2، ص:639، رقم الحديث 1709)، (مسلم، 1374هـ، ج:4، ص:2319، رقم الحديث 3026).

ورجّح هذا القول حسب القاعدة المذكورة مجموعة من المفسرين والعلماء، منهم: ابن العربي (1424هـ)، وابن عطية، (1422هـ)، والقرطبي (1384هـ)، و(أبو حيان، 1436هـ)، بل إن بعضهم اقتصر على ذكر هذا القول الأول فقط، وأعرض عن ذكر بقية الأقوال، كالطبري (1422هـ)، والبغوي (1420هـ)، وابن كثير (1420هـ)، مستندين في ذلك إلى سبب النزول.

وإشارة إلى ما سبق، ذكر ابن العربي (1424هـ) كلامًا نفيسًا في تحقيق هذه الأقوال؛ حيث قال: «المسألة الحادية عشرة: في تحقيق هذه الأقوال؛ أما القول إن المراد بها النساء: فهو تأويل بعيد لا يصار إليه إلا بدليل، فلم يوجد ولا دعت إليه حاجة، وأما كونه- مثلًا- في إتيان الأمور من وجوهها فذلك جائز في كل آية؛ فإن لكل حقيقة مثلا منها ما يقرب ومنها ما يبعد،

وحقيقة هذه الآية البيوت المعروفة، بدليل ما روي في سبب نزولها من طرق متعددة ذكرنا أوعبها عن الزهري، فحقق أنها المراد بالآية، ثم ركب من الأمثال ما يحمله اللفظ ويقرب، ولا يعارضه شيء» (ج:1، ص:143).

وقال أبو حيان الأندلسي (1436هـ) بعد ذكر هذه الأقوال في الآية: «وملخص هذه الأسباب أن الله تعالى أنزل هذه الآية رادًا على من جعل إتيان البيوت من ظهورها برًا، آمرًا بإتيان البيوت من أبوابها، وهذه أسباب تضافرت على أن البيوت أريد بها الحقيقة، وأن الإتيان هو المجيء إليها، والحمل على الحقيقة أولى من ادعاء المجاز مع مخالفة ما تضافرت من هذه الأسباب» (ج:2، ص:237).

المطلب الثاني: تعدد أسباب النزول

قد تنزل عدّة آيات لسببٍ واحد سواء كانت هذه الآيات في سورةٍ واحدة أو أكثر من سورة، والعكس كذلك؛ فقد يكون للآية الواحدة أكثر من سبب، وقد ذكر بعض المعاصرين أمثلة على ذلك، وسأكتفي بذكر مثالٍ واحدٍ لكلِّ نوعٍ، وكيف يكون لذلك أثرٌ على التفسير (المزيني، 1427هـ).

أولًا: نزول عدّة آياتٍ لسبب واحد

أخرج الترمذي والنَّسَائِي عن أم سلمة -رضي الله عنها- أنها قالت: يغزو الرجال، ولا تغزو النساء، وإنما لنا نصف الميراث فأنزل الله: ﴿ **وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ** ﴾ (سورة النساء:32)، قال مجاهد: وأنزل فيها: ﴿ **إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ** ﴾ (سورة الأحزاب: 35)، وكانت أم سلمة أول ظعينة قدمت مهاجرة" (ابن حنبل، 1421هـ، ج:6، ص:322، رقم الحديث 26779)، و(الترمذي، 1395هـ، ج:5، ص:118، رقم الحديث 3022).

ثانيًا: تعدّد الأسباب في نزول آية واحدة

قال الله تعالى: ﴿ **يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾ (سورة البقرة: 189).

وفي الحديث عن البراء -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قال: «نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حجوا فجاؤوا لم يدخلوا من قِبل أبواب بيوتهم، ولكن من ظهورها، فجاء رجل من الأنصار فدخل من قِبَل بابه، فكأنه عُيِّر بذلك فنزلت: ﴿ **وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا** ﴾" (البخاري، 1422هـ، ج:2، ص639، رقم الحديث 1803)، و(مسلم، 1374هـ، ج:4، ص:2319، رقم الحديث 3026).

فالآية نزلت على سببين:

أحدهما: سؤالهم لرسول الله ﷺ عن الأهلَّة،

وجواب الله لهم.

الآخر: دخولهم لبيوتهم من ظهورها حال إحرامهم، فبين الله أن ذلك ليس من البر.

وأيضًا قد تتعدد الروايات في السبب الواحد، بمعنى: أنه قد ترد روايتان أو عدة روايات عن سبب نزولٍ واحد في القرآن الكريم، كلها صحيحة؛ حيث درس علماء التفسير مثل هذه الحالات وأجابوا عنها تحت مسألة؛ إن جاءت روايتان كلتاهما صحيحة ولم يتم ترجيح إحداهما؟ جمعنا بينهما، وحملنا الأمر على وقوع سببين نزلت الآية بعدهما معًا؛ حيث ذكروا أيضًا قواعد في ذلك[1].

المطلب الثالث: فوائد تعدد القراءات، وعلاقة ذلك بسبب النزول

علم القراءات كغيره من العلوم، فيه من الفوائد الكثير والكثير، غير أنه لمّا كان متعلّقًا تعلقًا وثيقًا بكتاب الله تعالى كان له الميزة والأفضلية على غيره من العلوم، فشرف العلم من شرف المعلوم، وسأتطرق في هذا المبحث لبعض فوائد هذا التعدد في القراءات القرآنية، وعلاقة ذلك بسبب النزول.

أولًا: فائدة تعدد القراءات

ضمّن كثيرٌ من أهل العلم في كتبهم فوائد تعدد القراءات، كالإمام ابن الجزري (833هـ) في مقدمة نشره، والسيوطي (1426هـ) في "الإتقان"، والزرقاني (1362هـ) في "مناهل العرفان"، ومن أبرز هذه الفوائد:

1-التيسير والتخفيف على الأمة، قال ابن الجزري في "النشر": "فأما سبب وروده على سبعةِ أحرف فللتخفيف على هذه الأمة، وإرادة اليُسر بها، والتهوين عليها؛ شرفًا لها وتوسعةً ورحمةً، وخصوصيةً لفَضْلِها" (ج:1، ص: 22).

2-إعظام الأجر، قال ابن الجزري في "النشر": "... ومنها إعظام أجور هذه الأمة؛ من حيث إنهم يفرغون جهدهم ليبلغوا قصدهم في تتبع معاني ذلك، واستنباط الحكم والأحكام من دلالة كل لفظ، واستخراج كمين أسراره وخفي إشاراته...» (ج:1، ص:53).

3-التكثير: بمعنى تكثير المعاني، فقد تُؤدي كلُّ قراءة معنًى قد لا يوجد في غيرها، وقد توضح القراءة حُكمًا فقهيًّا، والقراءة الأخرى تبين حُكمًا آخر، وكلٌّ على أكمل وجه مِن وجوه الإعجاز؛ لأنه كلام الخالق تبارك وتعالى.

4-البلاغة والإعجاز: إذ يظهر ذلك جليًّا في لغة هذا القرآن العظيم من خلال علم القراءات، وشرح ذلك يطول، ومن قرأ في كتب توجيه القراءات أدرك شيئًا من ذلك[2].

ثانيًا: علاقة تعدد القراءات بسبب النزول

(1) للاستزادة؛ يُنظر: الحربي، (1417هـ) قواعد الترجيح عند المفسرين، تحت قاعدة: "إذا صحّ سبب النزول الصريح فهو مرجح لما وافقه من أوجه التفسير" (ص ص:241-258).

(2) للاستزادة، ينظر: الرازي (454هـ) معاني الأحرف السبعة، تحت عنوان: أهم حِكم إنزال القرآن على سبعة أحرف (ص94).

يظهر ذلك جليًّا من خلال الأمثلة التطبيقية التي وقع عليها البحث، فنجد أن العلاقة بين تعدد أوجه القراءات وسبب النزول تأتي من صور متعددة، منها: أن فيها ترجيحًا لأحد الأقوال المتعددة في سبب النزول، وقد تأتي كذلك لترجيح أحد التوجيهات المختلف فيها؛ حيث إنَّ الآية الكريمة ربما يكون لها أكثر من سبب نزولٍ مختلفٍ باختلاف القراءات فيها، فيقوى سبب نزول على آخر بذلك، وقد تكون إحدى القراءات القرآنية ألصق بسبب النزول من القراءة الأخرى.

وقد يستعمل ذلك بعض العلماء في ترجيح قراءة على أخرى، أو تضعيف بعض القراءات الصحيحة والمتواترة، وهذا مما لا ينبغي اعتماده، وهو منحى غير مرضيٍّ؛ لأنَّ القراءة إذا صحّ سندها عن رسول الله ﷺ، وتواترت واستفاضت، فمن غير الجائز ردّها، فإن المتأمل في مصنفات التفسير وغيرها -على اختلاف مشاربها وتنوع مصادرها- يجد من يعتمد في ترجيح وتقوية قراءة على أخرى بأسباب النزول أو تضعيفها؛ لكي يحكّم أصوله العقدية أو مذاهبه الفكرية أو ميوله الفقهية، حتى إنَّ بعضهم يستعين بالقراءات الشاذة في تقوية ما يريد؛ مما يؤدي إلى فساد المعنى أو خروجه عن المؤدى الصحيح له.

وقد اقتصرت في هذا البحث على إظهار العلاقة من خلال الأسباب المذكورة سابقًا.

المبحث الأول

في ذكر اختلاف القراءات الواردة في قوله تعالى: **(وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ)**(سورة البقرة: 119)، وأسباب النزول الواردة فيها.

ورد في لفظة **(وَلَا تُسْئَلُ)** قراءتان متواترتان:

القراءة الأولى قراءة نافع ويعقوب بفتح التاء، وجزم اللام على النهي (ابن الجزري، د.ت).

وَجْهُ هذه القراءة: أنها؛ أي: اللام على النهي من السؤال في ذلك، وفي النهي-أيضًا- معنى التعظيم؛ لما هم فيه من العذاب؛ أي: لا تَسْأَلْ يا محمدٌ عنهم، فقد بلغوا غاية العذاب التي ليس بعدها مستزاد (ابن خالويه، 1401هـ)، و(انظر أيضًا القيسي، 1404هـ) [1].

قال أبو علي الفارسي (1413هـ): «فأما قوله من قال: إنه لو كان نهيًا لكانت الفاء في قوله: (فلا تسأل) أسهل من الواو؛ فالقول فيه: إن هذا النحو إنما يكون بالفاء إذا كانت الرسالة بالبشارة والنّذارة علّة؛ لأن لا يسأل عن أصحاب الجحيم، كما يقول الرجل: (قد حملتك على فرس فلا تسألني غيره)، فيكون حمله على الفرس علة لأن لا يسأل غيره، وليس البشارة والنذارة علة لأن لا يسأل» (ج:2، ص:217).

القراءة الأخرى: قراءة الباقين: بضم التاء

(1) وقال ابن جرير الطبري (1422هـ) في معنى القراءة: "ومعنى ذلك على قراءة هؤلاء: إنا أرسلناك بالحق بشيرًا ونذيرًا لتبلغ ما أرسلت به، لا لتسأل عن أصحاب الجحيم، فلا تسأل عن حالهم" (ج:2، ص:480).

واللام (ابن الجزري، د.ت). وَجْهُ هذه القراءة: أنها تحتمل وجهين:

الأول: على أنّ اللام لامَ النفي بمعنى (ليس)، والعطف على)**بَشِيرًا وَنَذِيرًا**(في موضع الحال تقديره: إنا أرسلناك بالحق بشيرًا ونذيرًا، وغير مسؤول عن أصحاب الجحيم.

الآخر: أن يكون الرفع على الاستئناف (ابن خالويه، 1401هـ) و(المزيني، 1427ه-).

سبب نزول الآية

ورد في هذه الآية سببان لنزولها؛ سببٌ في قراءة النهي (الجزم)، وسببٌ في قراءة النفي (الرفع).

فأمّا ما ورد في قراءة النهي (الجزم) «قال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ قال ذات يوم: «ليت شعري ما فعل أبواي؟» فنزلت هذه الآية، وهذا على قراءة من قرأ:)**وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ** (جزمًا» (الواحدي، 1412ه-، ص:40)، و(انظر القرطبي، 1384هـ)[1].

وعلى قراءة النفي (الرفع): "قال مقاتل: إن النبي ﷺ قال: لو أنزل الله بَأْسَهُ باليهود لآمنوا، فأنزل الله تعالى: **(وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ)** وهي قراءة الجمهور» (الواحدي، 1412ه-، ص:40)، و(انظر القرطبي، 1384هـ)[2].

ومن هذا المنطلق نشير إلى أن الآية الكريمة ربما يكون لها أكثر من سببِ نزولٍ باختلاف القراءات فيها، فيكون لكل قراءةٍ سببٌ لنزولها، وفي كل مرة يتناسب مع سبب نزول مختلف، لكن ربما يقوى سبب نزول على آخر، كسبب نزول قراءة النفي (الرفع) على قراءة النهي (الجزم)؛ حيث ذكر بعض العلماء أنها أرجح، وأن الآثار الواردة في سبب نزول قراءة الجزم كلها ضعيفة ومرسلة، ولا تقوم بها الحجة، وعلّق ابن كثير(1420ه-) في تفسيره بعد أن سرد بعض هذه الروايات؛ حيث قال: «الحديث المروي في حياة أبويه عليه السلام ليس في شيء من الكتب الستة ولا غيرها، وإسناده ضعيف» (ج:1، ص:401).

المبحث الثاني

في ذكر اختلاف القراءات الواردة في قوله تعالى: **(وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى)** (سورة البقرة: 125).

وأسباب النزول الواردة فيها

ورد في لفظة(**وَاتَّخِذُوا**) قراءتان متواترتان؛

القراءة الأولى: قراءة الجمهور عدا نافع وابن عامر بكسر الخاء على الأمر(الداني، 1429ه-) و(ابن الجزري، د.ت).

(1) الحديث ورد عند ابن حجر العسقلاني (ت 852)، العجاب، 368/1، عن عبد الله بن عباس، في إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف. وبرواية محمد بن كعب القرظي في:
-ابن كثير (ت 744) ، تفسير القرآن 234/1، مرسل ، السخاوي (ت ٩٠٢) ، الأجوبة المرضية، 281/1، 966/3. مرسل وفيه موسى بن عبيدة ضعيف، السيوطي (ت ٩١١)، لباب النقول 24. مرسل، السيوطي (ت 911)، الدر المنثور 574/1. مرسل ضعيف الإسناد.

(2) الحديث أورده ابن جرير في تفسيره 719/1، وتفسير القرآن لعبد الرزاق 1/ 59، ولم أجده في كتب الأحاديث

وَجْـهُ هـذه القـراءة أنّهـا علـى الأمـر لأمـة محمـد ﷺ أن يتخِـذوا مـن مقـام إبراهيـم –عليـه السـلام- مصلـى، فتقديـره: افعلـوا.

قـال أبـو علـي الفارسـي (1413هـ): "والأمـر-إذا ثبـت هـذا الخبـر- آكـد؛ لأنـه يتحقـق بـه اللـزوم، وإذا أخبـر ولـم يقـع الأمـر بـه فقـد يجـوز ألا يلـزم المخاطبيـن بذلـك الفـرض، لأنـه قـد يجـوز أن يكـون نـاس اتخَـذوه فـلا يلـزم غيرهـم» (ج:2، ص ص:220-221).

القـراءة الثانيـة: قـراءة نافـع وابـن عامـر بفتـح الخـاء علـى الخبـر (ابـن الجـزري، د.ت).

وَجْـهُ هـذه القـراءة اخْتُلِـفَ فـي الـذي عُطـف عليـه فـي قولـه: ﴿**وَاتَّخِـذُوا**﴾، قـال بعـض نحويـي البصـرة: تأويلـه إذا قـرئ كذلـك؛ وإذ جعلنـا البيـت مثابـة للنـاس وأمنًـا، [وإذ] اتخَـذوا مـن مقـام إبراهيـم مصلـى- (الطبـري، 1422هـ)؛ أي: علـى تقديـر: [وإذ].

وقـال بعـض نحويـي الكوفـة: بـل ذلـك معطـوف علـى قولـه: «جعلنـا»، فـكان معنـى الـكلام علـى قولـه: وإذ جعلنـا البيـت مثابـة للنـاس، واتخَـذوه مصلـى (الطبـري، 1422هـ) [1].

أمـا سـبب نـزول الآيـة؛ فأخـرج البخـاري وأحمـد والدارمـي والترمـذي عـن أنـس -رَضِـيَ اللَّهُ عَنْـهُ- قـال: قـال عمـر: وافقـت ربـي فـي ثـلاث: فقلـت: يـا رسـول اللَّه، لـو اتخذنـا مـن مقـام إبراهيـم مصلـى، فنزلـت: ﴿**وَاتَّخِـذُوا مِـن مَّقَـامِ إِبْرَاهِيـمَ مُصَلًّـى**﴾، وآيـة الحجـاب، قلـت: يـا رسـول اللَّه، لـو أمـرت نسـاءك أن يحتجبـن فإنـه يكلمهـن البـرُّ والفاجـر. فنزلـت آيـة الحجـاب، واجتمـع نسـاء النبـي ﷺ فـي الغيـرة عليـه، فقلـت لهـن: (عسـى ربُّـه إن طلقكـنَّ أن يبدلـه أزواجًـا خيـرًا) منكـن، فنزلـت هـذه الآيـة (البخـاري، ج:1، ص:2297، رقـم الحديـث4213)، (ابـن حنبـل، 1421ه، ج:1، ص:297)، و(الدارمـي، 1434هـ، ج:2، ص:67، رقـم الحديـث 1849) [2].

هكـذا جـاء فـي سـبب نـزول الآيـة، وقـد أورده جمهـور المفسـرين وجعلـوه سـببًا لنزولهـا، منهـم الطبـري (1422هـ)، والبغـوي (1420هـ)، وابـن عطيـة (1422ه)، والقرطبـي (1384ه)، وابـن كثيـر (1420ه)، وغيرهـم.

فعلـى ذلـك نقـول: بـأن القـراءة الأولـى –بالكسـر علـى الأمـر- ألصـق بسـبب النـزول هـذا مـن

(1) وقـال الإمـام مكـي القيسـي (1404هـ) فـي الكشـف: «...– بفتـح الخـاء- علـى الخبـر عمّـن كان قبلـه مـن المؤمنيـن، أنهـم اتخـذوا مـن مقـام إبراهيـم مصلـى، فهـو مـردود علـى مـا قبلـه مـن الخبـر ومـا بعـده، والتقديـر: واذكـر يـا محمـد إذ جعلنـا البيـت مثابـة للنـاس وأمنًـا، واذكـر إذ اتّخـذ النـاس مـن مقـام إبراهيـم مصلـى، واذكـر إذ عهدنـا إلـى إبراهيـم، فكلـه خبـر؛ ليتّفـق الـكلام ويتطابـق، فـ [إذا] محذوفـة مـع كل خبـر؛ لدلالـة [إذ] الأولـى الظاهـرة علـى ذلـك». (ج:1، ص:263).

(2) وفـي وجـهٍ آخـر غيـر مشـهور قال الطبـري (1422هـ) في تفسـيره: « وقـد زعـم بعـض نحويـي البصـرة أن قولـه: «واتخـذوا مـن مقـام إبراهيـم مصلـى» معطـوف علـى قولـه: «يـا بنـي إسـرائيل اذكـروا نعمتـي» و»واتخـذوا مـن مقـام إبراهيـم مصلـى». فـكان الأمـر بهـذه الآيـة، وباتخـاذ المصلـى مـن مقـام إبراهيـم -علـى قـول هـذا القائـل- لليهـود مـن بنـي إسـرائيل الذيـن كانـوا علـى عهـد رسـول الله صلـى الله عليـه وسـلم،... كمـا حدثنـا [عـن] الربيـع بـن أنـس" (ج:2، ص:31).

القراءة الثانية الفتح على الخبر، وهي التي وردت في الروايات ولذلك رجّح كثيرٌ من العلماء القراءة الأولى على القراءة الثانية، منهم الطبري (1422هـ)؛ حيث قال: «... قالوا: فإنما أنزل الله تعالى ذكره هذه الآية أمرًا منه نبيه ﷺ باتخاذ مقام إبراهيم مصلى، فغير جائز قراءتها -وهي أمر- على وجه الخبر" (ج:2، ص:31).

وقال في موضعٍ آخر: «قال أبو جعفر: والصواب من القول والقراءة في ذلك عندنا: «واتخذوا» -بكسر الخاء- على تأويل الأمر باتخاذ مقام إبراهيم مصلى، للخبر الثابت عن رسول الله ﷺ الذي ذكرناه آنفًا، وأن عمرو بن علي حدثنا قال، حدثنا يحيى بن سعيد قال، حدثنا جعفر بن محمد قال، حدثني أبي، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قرأ: «واتخِذوا من مقام إبراهيم مصلى» (ج:2، ص ص:32-33). وقال مكي القيسي (1404هـ): "... وقال أبو عبيد: فلا أعلمه قرأها في حديثه إلا بكسر الخاء، وكسر الخاء على الأمر هو الاختيار، لما ذكرنا عن النبي ﷺ في ذلك؛ ولما عليه جماعة القراء، وهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم وغيرهما، وهي قراءة العامة في أكثر الأمصار...» (ج:1، ص:264).

فعلاقة القراءة الأولى بسبب النزول ظاهرٌ، أما القراءة الثانية فعلاقتها بسبب النزول من وجهين: الوجه الأول أنه لما كان إخبارًا عن شرع من قبلنا، وكان شرع من قبلنا شرعًا لنا ما لم يرد في شرعنا ما يخالفه، كان في القراءة بالخبر إلماح بالأمر لنا من هذا الباب، كما يمكن الجمع بين القراءتين في الدلالة؛ حيث إنَّ وجه العلاقة بين القراءتين دائرٌ بين الأمر والخبر، ولا تنافيَ ولا تعارض في ذلك. وقد يقال: بأنّ الأمر ضدّ الماضي، وكيف جاء القرآن بالشيء وضده؟

فالجواب أن الله تعالى أمرهم بذلك مبتدئا، ففعلوا ما أمروا به، فأثنى بذلك عليهم وأخبر به، وأنزله في العرضة الثانية.

الوجه الآخر: قال ابن عاشور (1984م): "والعطف على جعلنا فيكون هذا الاتخاذ من آثار ذلك الجعل، فالمعنى: ألهمنا الناس أن يتخذوا من مقام إبراهيم مصلى، أو أمرناهم بذلك على لسان إبراهيم فامتَثَلوا واتخَذوه، فهو للدلالة على حصول الجعل بطريق دلالة الاقتضاء، فكأنه قال: جعلنا ذلك فاتخذوه" (ج:1، ص:710).

ولعل من أهم الأسباب -أيضًا- التي حملت كثيرًا من المفسرين في ترجيح قراءة الأمر وتوجيهها على قراءة –الفتح- الخبر: ما ورد فيها من سبب نزولٍ صريحٍ فيها، وأيضًا لتعدد الروايات التي ذُكرت فيها وكثرتها بخلاف قراءة الخبر.

المبحث الثالث

في ذكر اختلاف القراءات الواردة في قوله تعالى: **)وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ(** (سورة آل عمران:161) وأسباب النزول الواردة فيها.

ورد في لفظة **)أَن يَغُلَّ(** قراءتان متواترتان: القراءة الأولى قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم -بفتح الياء، وضمّ الغين- (ابن مجاهد، 1400هـ)، و(ابن الجزري، د.ت) [1].

وَجْهُ هذه القراءة أنه جعله من (الغلول)، ومعناه: أن يخون أصحابه بأخذ شيء من الغنيمة خفية (ابن خالويه، 1401هـ).

قال مكي القيسي (1404هـ): "وحجة من فتح الياء وضمّ الغين أنه نفى الغلول عن النبي، وأضاف الفعل إليه، ونفاه عنه أن يفعله، وقد ثبت أن الغُلول وقع من غيره، فلا يحسن أن ينفي الغلول عن غيره؛ لأنه أمر قد وقع، وإنما ينفي الغلول عنه، وهي الخيانة في المغانم، فالمعنى: ما كان لنبي أن يخون من معه في الغنيمة...» (ج:1، ص:363).

القراءة الثانية: قراءة الباقين –بضم الياء، وفتح الغين- (يُغَلّ) (ابن مجاهد، 1400هـ)، و(ابن الجزري، د.ت).

وَجْهُ هذه القراءة؛ تُحمَل على وجهين: أحدهما ما كان لنبيٍّ أن يغلّه أصحابه، أي: يخونوه، وجاء عن النبي ﷺ: "لا يخونن أحدكم خيطا ولا خياطا".

والوجه الثاني: أن يكون (يغلّ) بمعنى: يُخَوّن، المعنى: ما كان لنبي أن يُخَوّن، أي: ينسب إلى الخيانة؛ لأن نبي الله لا يَخوُن؛ إذ هو أمين الله في الأرض (الأزهري، 1412هـ).

ويجدر التنبيه إلى أن الفعل **(يَغُلَّ)** مشتق من الغلول، وهو أخذ شيء من الغنيمة بدون إذن أمير الجيش، ويطلق الغلول على الخيانة في المال مطلقًا (ابن عاشور، 1984م).

سبب النزول

جاء في سبب نزول هذه الآية عدة رواياتٍ، نذكرُ أهمّها؛ الرواية الأولى: أخرج أبو داود والترمذي عن ابن عبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قال: نزلت هذه الآية **)وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ(** في قطيفة حمراء فُقدت يوم بدر، فقال بعض الناس لعل رسول اللَّه ﷺ أخذها، فأنزل اللَّه- عَزَّ وَجَلَّ-: **(وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ)** إلى آخر الآية» (أبو داود، د.ت، ج:4، ص:280، رقم الحديث 3971)، و(الترمذي، 1395هـ، ج:4، ص:280، رقم الحديث 3009).

وقد أورد جمهور المفسرين هذا الحديث عند تفسير الآية، منهم الطبري (1422هـ)، والبغوي (1420هـ)، وابن عطية (1422هـ)، والقرطبي (1384هـ)، وابن كثير (1420هـ)، وابن عاشور (1984م)، لكن منهم من تعقبه، كالطبري (1422هـ)، وابن عاشور (1984م)، ومنهم من

(1) قال ابن الجزري (1414هـ) في طيّبته:
"-541 .....وَفَتْحُ ضَمْ يُغَلّ وَالضَّمُ حَلاَ نَصْرٍ دَعَمْ".

سكت عنه، وهم الباقون.

الرواية الثانية: أخرج الطبراني (1404هـ) في "المعجم الكبير" عن ابن عباس- رضي الله عنهما-، قال: "بعث النبي ﷺ جيشًا فَرُدَّتْ رَايَتُهُ، ثُمَّ بَعَثَ فَرُدَّتْ بِغُلُولِ رَأْسِ غَزَالٍ مِنْ ذَهَبٍ فنزلت: **(وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ)** (ج:12، ص:134، رقم الحديث 12684).

الرواية الثالثة: روى الطبراني (1404هـ) بإسنادٍ رجاله ثقات: "أن المنافقين اتهموا رسول الله ﷺ في شيء من الغنيمة، فأنزل الله: **(وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ)** (ج:11، ص:101، رقم الحديث 11174).

الرواية الرابعة: عن ابن عباس-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قال: «أن أشراف الناس استدعوا رسول الله ﷺ أَنْ يَخْصُصَهُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الغنائِمِ، فنزلت هذه الآية» (الواحدي، 1412هـ، ص:127).

الرواية الخامسة: عن مقاتل بن سليمان، قال: «نزلت في الذين طلبوا الغنيمة يوم أُحد- يعني الرماة- فتركوا المركز، وقالوا: نخشى أن يقول النبي ﷺ: من أخذ شيئًا فهو له، ونحن ها هنا وقوف، فلما رآهم النبي ﷺ، قال: «ألم أعهد إليكم أن لا تبرحوا من المركز حتى يأتيكم أمري؟ قالوا: تركنا بقية إخواننا وقوفًا، قال: أو ظننتم أنا نغل؟»، فنزلت: **)وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ** ((ابن حجر، 1418هـ، ج:2، ص:779).

مما سبق من سرد روايات سبب النزول، يتبيَّن لنا أن قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم -بفتح الياء، وضمّ الغين- ألصق وأقرب من قراءة الباقين بسبب النزول هذا برواياته المتعددة، حيث استشهد بعض العلماء لتوجيه هذه القراءة وجعلها سببًا لنزولها، قال ابن زنجلة (1418هـ): "....قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم **(أَن يَغُلَّ)** -بفتح الياء وضم الغين- أي ما كان لنبيّ أن يخون أصحابه فيما أفاء الله عليهم، وحجتهم في ذلك أن النّبي ﷺ جمع الغنائم في غزاة، فجاءه جماعة من المسلمين فقالوا ألا تقسم بيننا غنائمنا فقال ﷺ: لو أن لكم مثل أحدٍ ذهبًا ما منعتكم درهما، أترونني أغلكم مغنمكم؛ فنزلت **) وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ(** (ص 180-179) و(انظر أيضًا الشيرازي، 1414هـ، ص:248-249).

وأخرج ابن منيع في مسنده عن أبي عبد الرحمن قال: «قلت لابن عباس إن ابن مسعود يقرأ: **)وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ(** يعني بفتح الغين، فقال لي: قد كان له أن يغل وأن يقتل، إنما هي **) أَن يَغُلَّ(** يعني بضم الغين، ما كان الله ليجعل نبيًا غالًا» (السيوطي، 1432هـ، ج:2، ص:362).

فوجه العلاقة بين القراءة الأولى (يَغُلّ) وسبب النزول ظاهرٌ؛ حيث ذكر الإمام ابن جرير الطبري (1422هـ) كلامًا غاية في النفاسة، في بيان انتفاء الغلول عن النبي ﷺ، وذلك بعد تعقيبه على ما ذكره من روايات أسباب النزول، وتبيينه المراد من الآية؛ حيث قال:

«قوله تعالى:)**وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ**(، بمعنى: ما الغلول من صفات الأنبياء، ولا يكون نبيًّا من غلَّ، وإنما اخترنا ذلك؛ لأن الله- عز وجل- أوعد عقيب قوله:)**وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ**(أهل الغلول، فقال:)**وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ**(الآية، والتي بعدها، فكان في وعيده عقيب ذلك أهل الغلول، الدليلُ الواضحُ على أنه إنما نهى بذلك عن الغلول، وأخبر عباده أن الغلول ليس من صفات أنبيائه، بقوله:)**وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ**(؛ لأنه لو كان إنما نهى بذلك أصحاب رسول ﷺ أن يتهموا رسول الله ﷺ بالغلول، لعقب ذلك بالوعيد على التهمة وسوء الظن برسول الله ﷺ، لا بالوعيد على الغلول، وفي تعقيبه ذلك بالوعيد على الغلول بيان بيِّن، أنه سبحانه إنما عرَّف المؤمنين وغيرهم من عباده، أن الغلول منتف من صفة الأنبياء وأخلاقهم؛ لأن ذلك جرم عظيم، والأنبياء لا تأتي مثله» (ج:7، ص:354-355).

فالخلاصة من كلامه: أنه فيه نهي من أن يكون في وصف النبي ﷺ عن أن يغلَّ؛ لأن الغلول في غنائم النبي ﷺ غلول للنبي؛ إذ قِسْمَةُ الغنائم إليه؛ ولأن الله -عزَّ وجل- نفى بذلك أن يكون الغلول والخيانة من صفات أنبيائه، ناهيًا بذلك عباده عن الغلول، وآمرًا لهم بالاستنان بمنهاج النبوة.

ورأى ابن عاشور (1984م) أيضًا أنه لا يقع الغلول في جيش النبي ﷺ، فإسناد الغلول إلى النبي ﷺ مجاز عقلي؛ لملابسة جيش النبي نبيهم، ولك أن تجعله على تقدير مضاف، والتقدير: ما كان لجيش نبي أن يَغُل، والله أعلم.

أما القراءة الثانية: فوجه علاقتها بسبب النزول يكون ظاهرًا مع أحد الأقوال في توجيه القراءة؛ حيث ذُكر في توجيه هذه القراءة أقوال منها: أن يوجد غالّا، ومنها أن يُنسب إلى الغلول؛ حيث إنَّ الأخير يرجّحه سبب النزول أيضًا، أما الأول فليس له مرجّح من سبب النزول.

فهذه من الصور المتنوعة التي يأتي فيها سبب النزول مع القراءات وتوجيهها، وهذا يُبيّن لنا كيف أن سبب النزول أحيانًا يكون مرجحًّا في توجيه أحد أقوال التوجيه المتعددة عند اختلاف الموجهين في توجيه القراءة؟

المبحث الرابع

في ذكر اختلاف القراءات الواردة في قوله تعالى: **(وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا)** (سورة النساء:94) وأسباب النزول الواردة فيها.

ورد في لفظة)**السَّلَامَ** (قراءتان متواترتان: القراءة الأولى قراءة المدنيّان، وابن عامر، وحمزة، وخلف -بحذف ألفِ- السلام (ابن الجزري، د.ت).

وَجْهُ هذه القراءة أنها على معنى الاستسلام والانقياد، ومنه قوله تعالى: **(وَأَلْقَوْاْ إِلَى**

ٱللَّهِ يَوْمَئِذٍ ٱلسَّلَمَ) (النحل:87)، فالمعنى: لا تقولوا لمن استسلم إليكم وانقاد: لستَ مسلمًا، فتقتلوه حتى تتبيّنوا أمره (ابن خالويه، 1401هـ)، و(القيسي، 1404ه)، و(الفارسي، 1413هـ). القراءة الأخرى: قراءة الباقين، بإثبات الألف (ابن الجزري، د.ت).

وَجْهُ هذه القراءة قال أبو علي الفارسي (1413هـ): "من قرأ: (السّلام) احتمل ضربين: أحدهما: أن يكون السلام الذي هو تحيّة المسلمين، أي: لا تقولوا لمن حيّاكم هذه التحيّة: إنّما قالها متعوّذا، فتقدّموا عليه بالسيف، ولكن كفّوا عنه، واقبلوا منه ما أظهره من ذلك وارفعوا عنه السيف.

والآخر أن يكون المعنى: لا تقولوا لمن اعتزلوكم، وكفّوا أيديهم عنكم، ولم يقاتلوكم: لست مؤمنًا» (ج:3، ص:176) [1].

سبب النزول

أخرج البخاري ومسلم وأبو داود والنَّسَائِي عن ابن عبَّاسٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: **(وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا)** قال: كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه فأخذوا غنيمته فأنزل الله في ذلك إلى قوله: **(تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا)** تلك الغنيمة» (البخاري، ج:4، ص:1677، رقم الحديث4315)، و(مسلم، 1374ه، ج:4، ص:2319، رقم الحديث 4315)، و(أبو داود، د.ت، ج:4، ص:282، رقم الحديث 3974)، و(النسائي، ج:6، ص: 326، رقم الحديث 11116).

وممن أورد هذا السبب بنصّ هذا الحديث: الطبري (1422هـ)، وابن كثير (1420ه)، والبغوي (1420ه)، وابن العربي (1424ه)، والقرطبي (1384ه)، وابن عاشور(1984م).

ويَظْهر من عرض القراءات وسبب النزول في لفظة **)السَّلَامَ (**أنّ قراءة إثبات الألف (السَّلام) ألصق بسبب النزول هذا من قراءة الحذف؛ حيث أشار مكي القيسي (1404هـ) إلى ذلك بقوله: «والألف –أي: قراءة إثبات الألف- أحبّ إلي؛ لأنّ أكثر القرّاء عليه؛ ولأنه أبيَن في المعنى، وقد رُوي فيما قال لهم الرجل الذي قتلوه، ونزلت الآية بسببه، أنه قال لهم: إني مسلم، وروي أنه شهد أن لا إله إلا الله فلم يصدقوه، وقتلوه، ورُوي أنه قال لهم: السلام عليكم، فاتهموه وقتلوه، وهذا كله يدلّ على السلام» (ج:1، ص ص:395-396).

وقال ابن خالويه (1401ه): "... والسلام: هو السلام المعروف، وهو الاختيار: لما روى عن ابن عباس أنّ رجلًا سلّم عليهم فقتلوه، قدروا أنه فعل ذلك خوفًا، فأنزل الله تعالى: **(وَلَا**

(1) وبنحوه قاله مكي القيسي (1404هـ) في الكشف، وزاد: "وحكى الأخفش أنه يقال: أنا سلام، أي معتزل عنكم، لا نخالطكم، ومنه قوله تعالى:)وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا((سورة الفرقان:63) لم يُخبر عنهم أنهم حيّوهم بالسلام، إنما معناه: قالوا براءة منكم لا نخالطكم" (ج:1، ص:395).

تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) (ج:1، ص:137).

أما قراءة الحذف (السَّلم) فوجْهُ موافقتها لسبب النزول، ومناسبة الحذف فيها: أن في معنى (السَّلم) معنىً عام يدخل تحته إلقاء السَّلام؛ حيث رجّح ابن جرير الطبري (1422هـ) توجيه قراءة الحذف؛ لشموليّتها في المعاني المتعددة؛ حيث قال: "وإنما اخترنا ذلك، لاختلاف الرواية في ذلك: فمن راوٍ رَوى أنه استسلم بأن شهد شهادة الحق وقال: إنّي مسلم، ومن راوٍ رَوى أنه قال: السلام عليكم، فحياهم تحية الإسلام، ومن راوٍ رَوى أنه كان مسلمًا بإسلامٍ قد تقدم منه قبل قتلهم إياه، وكل هذه المعاني يجمعه (السَّلَم)؛ لأنَّ المسلم مستسلم، والمحيِّي بتحية الإسلام مستسلم، والمتشهد شهادة الحق مستسلم لأهل الإسلام، فمعنى (السَّلم) جامع جميع المعاني التي رُويت في أمر المقتول الذي نزلت في شأنه هذه الآية وليس ذلك في (السلام)؛ لأنَّ (السلام) لا وجه له في هذا الموضع إلا التحية، فلذلك وصفنا (السلم)، بالصواب» (ج:7، ص:361).

والذي دعا ابن جرير الطبري (1422هـ) إلى اختيار توجيه قراءة الحذف على توجيه قراءة الإثبات –والله أعلم-: أنه تعدّدت لديه الروايات في سبب نزول هذا الموضع؛ حيث إنَّ المتأمّل في هذه الروايات يجد أن الصحيح منها ما روي عن ابن عباس –رضي الله عنهما- فقط؛ وذلك لصحة سنده، وصراحة لفظه، وموافقته لسياق الآيات القرآنية، واعتماده عند أكثر المفسرين، والله أعلم[1].

خاتمة

وفيها أبرز النتائج والتوصيات

1- أهمية علم القراءات من حيث الجانب التأصيلي، وتعلّق هذا العلم الشريف بسائر العلوم.
2- أن أوجه العلاقة بين القراءات وأسباب النزول تحتاج إلى مزيد من التحرير والعناية من الناحية البحثية.
3- أن الآيات المذكورة في هذا البحث تتفاوت فيما بينها من حيث الصلة الوثيقة والالتصاق القوي بين القراءات وأسباب النزول.
4- أن هناك علاقة مستفادة بين علم القراءات وعلم أسباب النزول – حسب علمي- قلَّ من تطرّق إليها وتعرّض لها.
5- أن العلاقة بين القراءات وسبب النزول تأتي على صور متعددة، منها:

- أن فيها ترجيحًا لأحد الأقوال المتعددة في سبب النزول.
- أن فيها ترجيحًا لأحد التوجيهات المختلف

(1) وقد اعتمد الإمام ابن جرير الطبري (1422هـ) في تعدد رواياته لسبب النزول هذا أيضًا: حديث عبد الله بن أبي حدود– رضي الله عنه-، وهو لم يصح سنده؛ لأسباب عدّة ليس هنا مكانها-، فليراجع تحرير هذه المسألة في كتاب الإصابة لابن حجر (1415هـ)، وفتح الباري، (1379هـ)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، (1271هـ).

فيها؛ حيث إنَّ الآية الكريمة يكون لها أكثر من سبب نزولٍ مختلفٍ باختلاف القراءات فيها، فيَقوَى سبب نزول على آخر بذلك.

- أن أحد أوجه القراءة القرآنية قد يكون ألصق بسبب النزول من القراءة الأخرى.

كما أوصي بما يأتي:

1. حصر ودراسة المواضع التي اجتمع فيها قراءة وسبب نزولٍ، وبيان أوجه العلاقة في ذلك.
2. عدم الاقتصار على القراءات المتواترة فقط في بيان أوجه العلاقة بين القراءات وسبب النزول.

المصادر والمراجع

أولاً/ المصادر والمراجع العربية:

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد بن الهروي. (1412هـ). معاني القراءات. (ط.1). السعودية: مركز البحوث في كلية الآداب بجامعة الملك سعود.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي. (1422هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. (ط.1). دار طوق النجاة.

البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء. (1420هـ). معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي. (ط.1). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة. (1395هـ). سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحنبلي الدمشقي. (1980م). مقدمة في أصول التفسير. بيروت: دار مكتبة الحياة.

ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف. (د.ت). النشر في القراءات العشر. تحقيق: علي محمد الضباع. القاهرة: المطبعة التجارية الكبرى.

ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف. (1414هـ). مَتْنُ «طَيِّبَةِ النَّشْرِ» فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ. تحقيق: محمد تميم الزغبي. (ط.1). جدة: دار الهدى.

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن. (1271م). الجرح والتعديل. (ط.1). الهند: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الحربي، حسين بن علي بن حسين. (1417هـ). قواعد الترجيح عند المفسرين – دراسة نظرية تطبيقية-. (ط.1). الرياض: دار القاسم.

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد هلال بن أسد الشيباني. (1421هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد وآخرون. (ط.1). بيروت: مؤسسة الرسالة.

أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي. (1420هـ). البحر المحيط في التفسير. تحقيق: صدقي محمد جميل. بيروت: دار الفكر.

أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي. (1436هـ). البحر المحيط في التفسير، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. (ط.1). الجيزة: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية.

ابن خالويه، الحسين بن أحمد. (1401هـ). الحجة في القراءات السبع. تحقيق: عبدالعال سالم مكرم. (ط.4). بيروت: دار الشروق.

الخراساني، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي

النسائي. (1406هـ). المجتبى من السنن= السنن الصغرى للنسائي. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. (ط.2). حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.

الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد التميمي السمرقندي. (1434هـ). مسند الدارمي (سنن الدارمي)، تحقيق: نبيل هاشم الغمري. (ط.1). بيروت: دار البشائر.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. (د.ت). السنن. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة العصرية.

الداني، أبو عمرو. (1429هـ). التيسير في القراءات السبع. تحقيق: حاتم صالح الضامن. (ط.1). الإمارات: مكتبة الصحابة، القاهرة: مكتبة التابعين.

الرازي، عبد الرحمن بن أحمد بن حسن. (1432هـ). معاني الأحرف السبعة. تحقيق: حسن ضياء الدين عتر. (ط.1). قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

الزرقاني، محمد عبد العظيم. (1362هـ). مناهل العرفان في علوم القرآن. (ط.3). القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه.

ابن زنجلة، عبد الرحمن بن محمد أبو زرعة. (1418هـ). حجة القراءات. تحقيق الكتاب وتعليق حواشيه: سعيد الأفغاني. (د. ط).

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين. (1426هـ). الإتقان في علوم القرآن. تحقيق: مركز الدراسات القرآنية. الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد - مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين. (1432هـ). الدر المنثور في التفسير بالمأثور. بيروت: دار الفكر.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين. (1422هـ). لباب النقول في أسباب النزول. ضبط وتصحيح: أحمد عبد الشافي. (ط.1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

الشيرازي، نصر بن علي بن محمد ابن أبي مريم أبو عبد الله. (1414م). الموضح في وجوه القراءات وعللها. تحقيق: عمر حمدان الكبيسي. (ط.1). جدة: الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي. (1404هـ). المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. (ط.2). القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

الطبري، محمد بن جرير. (1422هـ). جامع البيان عن تأويل آي القرآن. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية. (ط.1). الجيزة: دار هجر.

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد. (1984م). التحرير والتنوير، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد). تونس: الدار التونسية للنشر.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن حجر. (1379هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. ترقيم وتبويب: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار المعرفة.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن حجر. (1418هـ)، العجاب في بيان الأسباب، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس. الدمام: دار ابن الجوزي.

ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله المالكي. (1424هـ). أحكام القرآن، مراجعة وتخريج وتعليق: محمد عبد القادر عطا. (ط.3). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب. (1422هـ). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. (ط.1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الفارسي، الحسن بن أحمد. (1413هـ). الحجة للقراء السبعة. تحقيق: بدر الدين قهوجي، بشير جويجابي. (ط.2). بيروت: دار المأمون للتراث.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. (1384هـ). الجامع

لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش. (ط.2). القاهرة: دار الكتب المصرية.

القيسي، أبو محمد مكي بن أبي طالب. (1404هـ). الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها. تحقيق: محيي الدين رمضان. (ط.3). بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري الدمشقي. (1420هـ). تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة. (ط.2). دار طيبة للنشر والتوزيع.

ابن مجاهد. (1400هـ). السبعة في القراءات. تحقيق: شوقي ضيف. (ط.2). مصر: دار المعارف.

المزيني، خالد بن سليمان. (1427هـ). المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية. (ط.1). الدمام: دار ابن الجوزي.

النيسابوري، أبو الحسن مسلم بن الحجاج. (1374هـ). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (صحيح مسلم)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان. (1436هـ). مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الفَوَائِدِ. تحَقيقَ: حسين سليم أسد الدّاراني. (ط.1). بيروت: دَارُ المَأْمُون لِلتُّرَاثِ.

الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي النيسابوري الشافعي. (1412هـ). أسباب نزول القرآن. تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان. (ط.2). الدمام: دار الإصلاح.

ثانياً/ المصادر والمراجع الأجنبية والعربية المترجمة للإنجليزية:

Al-Azhari, Abu Mansour Muhammad bin Ahmed Al-Harawi (1412 A.H). Ma`ani al- Qirā’āt (in Arabic). (1st ed.). Saudi Arabia: Research Center at the College of Arts at King Saud University.

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Jaafi. (1422 A.H). The Brief Al-Jaami’ Al-Musnad Al-Sahih of the matters, Sunnah and days of the Messenger of God (in Arabic). Sahih al-Bukhari, investigated by: Muhammad Zuhair bin Naser al-Nasir. (1st ed.). Daar Tawq Al-Najat.

Al-Baghawi, Abu Muhammad Al-Hussein bin Masoud bin Muhammad bin Al-Farra. (1420 A.H). Maalem Attanzeel in the interpretation of the Qur’an (interpretation of Al-Baghawi) (in Arabic), investigated by: Abdul Razzaq Al-Mahdi. (1st ed.). Beirut: Arab Heritage Revival House.

Al-Tirmidhi, Muhammad bin Eissa bin Surah. (1395 A.H). Sunan al-Tirmidhi (in Arabic), investigated by: Ahmad Muhammad Shakir, Muhammad Fouad Abdul-Baqi, and Ibrahim Atwa. Egypt: Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Printing Company.

Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad ibn Abd al-Halim ibn Abd al-Salam al-Hanbali al-Dimashqi. (1980). Introduction to the Fundamentals of Interpretation (in Arabic). Beirut: Al-Hayat Library House.

Ibn al-Jazari, Abu al-Khair Muhammad bin Muhammad bin Yusuf (n.d.). Publishing in the Ten Authentic Qirā’āt (in Arabic). Investigated by: Ali Muhammad Al-Dabbaa. Cairo: The Great Commercial Printing Press.

Ibn al-Jazari, Abu al-Khair Muhammad bin Muhammad bin Yusuf. (1414 A.H). The text of “Tayebat al-Nashr” in the Ten Qirā’āt (in Arabic). Investigated by: Muhammad Tamim Al-Zoghbi. (1st ed.). Jeddah: Dar Al-Huda.

Ibn Abi Hatim, Abu Muhammad Abdul Rahman. (1271 A.H). Al-Jarh Wa Al-Ta`adeel (in Arabic). (1st ed.). India: Edition of the Council of the Ottoman Encyclopedia, Hyderabad Deccan, Beirut: House of Revival of Arab Heritage.

Al-Harbi, Hussein bin Ali bin Hussein. (1417 A.H). The rules of Tarjeeh for the Interpreters - An applied theoretical study (in Arabic). (1st ed.). Riyadh: Dar Al-Qasim.

Ibn Hanbal, Abu Abdullah Ahmed bin Muhammad Hilal bin Assad Al Shaibani. (1421 A.H). Mussnad of Imam Ahmad bin Hanbal (in Arabic). Investigated by: Shuaib Al-Arnaout, Adel Murshid et al. (1st ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.

Abu Hayyan, Muhammad bin Yusuf Al-Andalusi (1412 A.H). Albahr Almoheet in the interpretation of the Holy Quran (in Arabic). Investidgated by: Sidqi Muhammad Jamil, (1st ed.). Beirut: Dar Al-Fikr.

Abu Hayyan, Muhammad bin Yusuf Al-Andalusi. (1436 A.H). Al-Bahr Al-Moheet fi al-Tafsir (in Arabic), Investigated by: Abdullah bin Abdul Mohsin Al-Turki. (1st ed.). Giza: Hajar Center for Research and Arabic and Islamic Studies.

Ibn Khalawayh, Abu Abdullah Al-Hussein bin Ahmed (1401 A.H). The argument in the seven Qirā'āt (in Arabic). Investigated by: Abdel Aal Salem Makram. (4th ed.). Beirut: Dar Al-Shorouk.

Al-Khorasani, Abu Abdul Rahman Ahmed bin Shuaib bin Ali An-Nasa'i. (1406 A.H). Al-Mujtaba Min Al-Sunan = Al-Sunan Al-Soghra by An-Nasa'I (in Arabic). Investigated by: Abdel Fattah Abu Ghuddah. (2nd ed.). Aleppo: Islamic Publications Office.

Al-Darami, Abu Muhammad Abdullah bin Abdul Rahman bin Al-Fadl bin Bahram bin Abdul Samad Al-Tamimi Al-Samarkandi. (1434 A.H). Musnad Al-Darami (Sunan Al-Darmi) (in Arabic). Investigated by: Nabil Hashem Al-Ghamry. (1st Ed.). Beirut: Dar Al-Bashaer.

Abu Dawoud, Suleiman bin Al-Ash`ath Al-Sijistani. (n.d.). Al-Sunan (in Arabic). Investigated by: Muhammad Muhyiddin Abdul Hamid. Beirut: Modern Library.

Al-Dani, Abu Amr (1429 A.H). Facilitation in the Seven Qirā'āt (in Arabic). Investigated by: Hatim Saleh Al-Dhamen. (1st ed.). Emirates: Al-Sahaba Library, Cairo: Al-Tabi`een Library.

Al-Zarqani, Muhammad Abdul-Azim. (1362 A.H). Manahel al-Irfan in the Sciences of the Qur'an (in Arabic). (3rd ed.). Cairo: Eissa Al-Babi Al-Halabi and Associates Press.

Ibn Zanjla, Abdul Rahman bin Muhammad Abu Zara'a. (1418 A.H). Hujjat Al-Qirā'āt (in Arabic). Investigation of the book and comments on its footnotes by: Saeed Al-Afghani. (n.p.).

Al-Suyuti, Abdul Rahman bin Abi Bakr Jalal Al-Din. (1426 A.H). Al-Itqan in the Sciences of the Qur'an (in ArA abic). Investigated by: Center for Quranic Studies. Riyadh: Ministry of Islamic Affairs, Dawah and Guidance- King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an.

Al-Suyuti, Abdul Rahman bin Abi Bakr Jalal Al-Din. (1432 A.H). Al-Durr al-Manthoor in the Tafsir by Ma`athoor (in Arabic). Beirut: Dar Al-Fikr.

Al-Suyuti, Abdul Rahman bin Abi Bakr Jalal Al-Din. (1422 A.H). Lobab al-Noqool fi Asbab al-Nozool (in Arabic). Edited and corrected by: Ahmed Abdel Shafi. (1st ed.), Beirut: House of Scientific Books.

Al-Shirazi, Nasr bin Ali bin Mohammed bin Abi Mariam Abu Abdullah. (1414 A.H). Al-Mowaddah fi Awjuh Al- Qirā'āt wa 'ilaleha (in Arabic). Investigated by: Omar Hamdan Al-Kubaisi. (1st ed.). Jeddah: Charitable Society for the Memorization of the Qur'an.

Al-Tabarani, Abu Al-Qasim Suleiman bin Ahmed bin Ayyoub bin Mutair Al-Lakhmi Al-Shami. (1404 A.H). Al-mu'jam Alkabeer (in Arabic). Investigated by: Hamdi bin Abdul Majeed Al-Salafi. (2nd ed.). Cairo: Ibn Taymiyyah Library.

Al-Tabari, Muhammad bin Jarir (1422 A.H). Jami` al-Bayan on the Interpretation of the verses of the Qur'an (in Arabic). Investigated by: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki. In cooperation with the Center for Islamic Research and Studies. (1st ed.). Giza: Dar Hajr.

Ibn Ashour, Muhammad al-Tahir ibn Muhammad (1984). At-Tahrir wa'l-Tanwir (liberation and enlightenment): Liberation of the right meaning and enlightenment of the new mind by the interpretation of the Glorious Book (in Arabic). Tunisia: Tunisian publishing house.

Al-Asqalani, Abu Al-Fadl Ahmed bin Ali bin Muhammad bin Hajar. (1379 A.H). Fath Al-Bari in the Explanation of Sahih Al-Bukhari (in Arabic). Numbering and tabulation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Beirut: House of Knowledge.

Al-Asqalani, Abu Al-Fadl Ahmed bin Ali bin Muhammad bin Hajar. (1418 A.H), Al-Ojab in the Explaining of the Reasons, investigated by: Abdul Hakim Muhammad Al-Anis. Dammam: Ibn al-Jawzi House.

Ibn Al-Arabi, Abu Bakr Muhammad bin Abdullah Al-Maleki. (1424 A.H). The Provisions of the Qur'an (in Arabic), reviewed and annotated by: Muhammad Abdul Qadir Atta. (3rd ed.). Beirut: House of Scientific Books.

Ibn Attiya, Abu Muhammad Abd al-Haq ibn Ghalib (1422 A.H). Muhaara al-Wajeez in the interpretation of Alkitab Al Aziz (Tafsir Ibn Attiya) (in Arabic). Investigated by: Abdel-Salam Abdel-Shafi Muhammad. (1st ed.). Beirut: Scientific Books House.

Al-Farsi, Al-Hasan bin Ahmed. (1413 A.H). Al-Hujja of the seven readers (in Arabic). Investigated by: Badr Al-Din Kahwaji, Bashir Guijabi. (2nd ed.). Beirut: Al-Mamoun Heritage House.

Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed. (1384 A.H). Al-Jami' of the Provisions of the Qur'an (in Arabic), investigated by: Ahmed Al-Baradouni, and Ibrahim Atfeesh. (2nd ed.). Cairo: Egyptian Book House.

Al-Qaisi, Abu Muhammad Makki bin Abi Talib. (1404 A.H). Revealing Awjuh of the Seven Qirā'āt, their reasons and Hujaj (in Arabic). Investigated by: Mohiyeddin

Ramadan. (3rd ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.

Ibn Katheer, Abu Al-Fida Ismail bin Omar Al-Qurashi Al-Basri Al-Dimashqi. (1420 A.H). Interpretation of the Great Qur'an (in Arabic), investigated by: Sami bin Muhammad Salama. (2nd ed.). Dar Taiba for Publishing and Distribution.

Ibn Mujahid. (1400 AH). The Seven Qirā'āt (in Arabic). Investigated by: Shawqi Deif. (2nd ed.). Egypt: Dar Almaaref.

Al-Muzaini, Khalid bin Suleiman. (1427 A.H). Al-Muhara in the Reasons for the Revelation of the Qur'an through the nine books, a study of the reasons using narrations and knowledge (in Arabic). (1st ed.). Dammam: Ibn al-Jawzi House.

Al-Neysaburi, Abu Al-Hasan Muslim bin Al-Hajjaj. (1374 A.H). Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar be-naql Al-Adl 'an Al-Adl to the Messenger of God (PBUH) (Sahih Muslim) (in Arabic), investigated by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Beirut: House of Revival of Arab Heritage.

Al-Haythami, Abu Al-Hasan Nur Al-Din Ali bin Abi Bakr bin Suleiman. (1436 A.H). Majma al-Zawa`ed Wa Manb`aa al-Fawa`ed (in Arabic). Investigated by: Hussain Salim Asad Al-Darani. (1st ed.). Beirut: Al-Mamoun House for Heritage.

Al-Wahidi, Abu Al-Hasan Ali bin Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Neysaburi Al-Shafi'i. (1412 A.H). Reasons for the Revelation of the Qur'an. Investigated by: Issam bin Abdul Mohsen Al Humaidan. (2nd ed.). Dammam: Dar Al-Islah.